

منها. وقد قال في نفس الحديث: فإنه من يعش منكم فسرى اختلافاً كثيراً وهذا ذم للمختلفين وتحذير من سلوك سبيلهم وإنما كثر الاختلاف بسبب التقليد كل فرقة من أهله تنصر متبوعها وتذم من خالفها ولا يرون العمل بقولهم حتى كأنهم ملة أخرى يدأبون في الرد عليهم، ويقولون كتبهم وكتبنا وأئمتهم وأئمتنا ومذهبهم ومذهبنا هذا والنبي واحد والقرآن واحد والدين واحد والرب واحد فالواجب على الجميع أن ينقادوا إلى كلمة سواء بينهم وأن لا يطيعوا إلا الرسول ولا يجعلوا أقوال غيره كنصوصه ولا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله فلو اتفقت كلمتهم على ذلك وتحاكموا إلى السنة وآثار الصحابة لقل الاختلاف. ولذا، تجد أقل الناس اختلافاً أهل السنة والحديث لما بنوا على هذا الأصل، وكلما كانت الفرقة عن الحديث أبعد كان اختلافهم أشد وأكثر فإن من رد الحق مرج عليه أمره والتبس عليه الصواب كما قال تعالى: ﴿بل كذبوا بالحق لما جاءهم فهم في أمر مريب﴾^(١)، وأما احتجاجكم بأنه ﷺ حصر شفاء العي في سؤال العلماء والتقليد لهم فيما قالوا، فجوابه أنه إنما أرشد المستفتين كصاحب الشجة للسؤال عن حكمه وسنته فقال: «قتلوه قتلهم الله» فدعا عليهم حين أفتوا بغير علم.

وفي هذا تحريم الإفتاء بالتقليد فكلما دعا ﷺ على فاعله فهو حرام وكذلك سؤال أبي العسيف الذي زنى بامرأة مستأجرة لأهل العلم فإنهم لما أخبروه بسنته ﷺ في البكر الزاني أقره على ذلك ولم ينكره، فلم يكن سؤالهم عن رأيهم ومذاهبهم فما احتججتم به من أكبر الحجج عليكم، وأما قولكم يكفي في صحة التقليد الحديث المشهور: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»، فجوابه أن البرار قال هذا الكلام لا يصح عن النبي ﷺ مع أنكم استجزتم ترك تقليد النجوم التي يهتدي بها وقلدتم من هو دونهم بمراتب كثيرة فكان تقليد الأئمة الأربعة أتر عندكم من تقليد الخلفاء الأربعة فما دل عليه الحديث خالفتموه صريحاً واستدلتم به على تقليد من لم يتعرض له بوجه.

(١) سورة ق، الآية: ٥.